العين مع الميم .

عمى النبي A تعوّ َذوا با من الأعْمَيَيْن ومن قِتْرةَ وما وَلّد . هما الأيهمان أي السيل والحريق لما يُرْهِق مَنْ يُصيِبانِه من الحَيْرة في أمره قِتْرة عَلَم للشيطان ويُكْنَى أبا قِتْرَة . من قاتل تحت راية عِمّيّ َة يَغْضَبُ لعَصَبةٍ أو ينصر عَصَبةً أو يدعو إلى عَصَبَةٍ فَقُتِل قُتِلَ قِتْلةً جاهلية . هي الضلالة فِعّيلة مِنَ العَمَى . العَصَبة : بنو العم وكلّ مَنْ ليست له فَريضة مُسَمّ َاة في الميراثِ إنما يأخذ ما يَبْقَى بعد أرباب الفرائض فهو عَصَبة .

عمر قال صلى ا عليه وآله وسلم في العُمْرَى والرّ ُقْبَى : إنها لمن أعْمَرها ولمن أرْقبَها ولورثتهما مِنْ بعدهما . كان الرّ َجُلُ بالأعمارِ والأرقاب على صاحبه فيتَمَ ّتعُ بما يُعْمِره أو يُرْقبه إياه مدةَ حياته فإذا مات لم يصِلْ منه إلى ورثته شيء وكان للمُعمِر والمُرقِب أو لورَثته فَنَقضه A . وأعلم أن مَنْ ملك ذلك في حياته فهو لورثته من بعده وقد مَرّ نَحْوٌ من هذا في باب